1645 - محمد بن عبد ا بن علاثة العقيلي القاضي حدثني آدم قال سمعت البخاري قال محمد بن عبد ا بن علاثة العقيلي القاضي في حفظه نظر ومن حديثه ما حدثناه الحسن بن علي بن زياد الرازي حدثنا عبد العزيز بن عبد ا الأويسي حدثنا محمد بن عبد ا بن علاثة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المقبول ليس له جزاء إلا الجنة لا يتابع على هذه الرواية حدثنا علي بن المبارك حدثنا يزيد بن المبارك حدثنا محمد بن بكر عن هشام بن حسان عن عمرو بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى ا عليه وسلّم قال العمرة إلى العمرة فذكر مثله وهذا أولى مرسل فيه نظر .

1646 - محمد بن عبد ا بن إنسان الطائفي حدثني آدم قال سمعت البخاري قال محمد بن عبد ا بن إنسان الطائفي ولا يتابع عليه وهذا الحديث حدثناه محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا عبد ا بن الحارث المخزومي حدثنا محمد بن عبد ا بن إنسان الطائفي الثقفي عن أبيه عن عروة بن الزبير عن الزبير بن العوام قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم صيد وج وعضاهه حرم محرم D ولا يتابع عليه إلا من جهة تقارب هذا